بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٧٥ /اتحادية / تمييز / ٢٠٠٨

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ١٦/ذو القعدة/١٤٢٩هـ الموافق ٢٠٠٨/١١/١٦ م ٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كور كيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز/ وزير الداخلية /إضافة لوظيفته وكيله الرائد الحقوقي فاضل علوان كاظم ٠

المميز عليه / سوسن وسندس وحنان وشاكر واحمد أولاد صلاح عبد الله ابراهيم ٠

الادعاء :

إدعى المدعون (المميز عليهم) لدى محكمة القضاء الإداري أنهم مولودون من أب فلسطيني وأم عراقية وإنهم يطلبون منحهم الجنسية العراقية تبعاً لجنسية والدتهم العراقية بشرى فاضل شاكر وقدموا طلباً الى مدير شؤون الجنسية/إضافة لوظيفته لمنحهم الجنسية إلا انه رفض الطلب وأقاموا الدعوى لمنحهم الجنسية العراقية تبعاً لجنسية والدتهم العراقية ونتيجة المرافعة الغيابية العلنية أصدرت محكمة القضاء الاداري بتاريخ ٢٠٠٨/٦/٢ وبعدد اضبارة ٦٧/قضاء اداري/٢٠٠٨ حكماً غيابياً يقضي بإلزام المدعى عليه/إضافة لوظيفته بمنح المدعين الجنسية العراقية تبعاً لجنسية والدتهم



المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الإلكتروني
The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

العراقية وبتاريخ ٢٠٠٨/٦/٢٩ اعترض وزير الداخلية/إضافة لوظيفته على الحكم المذكور طالباً إبطاله ، ونتيجة المرافعة ولمضي المدة القانونية على مراجعة المعترض/إضافة لوظيفته قررت المحكمة بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢٧ إبطال عريضة الدعوى ، ولعدم قناعة المميز بالحكم المذكور طعن بلائحته التمييزية المؤرخة ٢٠٠٨/٩/٢٥ طالباً نقضه وللأسباب المبينة فيها .

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان المحكمة أصدرت حكماً غيابياً بعدد ٢٠٠٨/٦٧ في ٢٠٠٨/٦/٢ قضى بإلزام المدعى عليه إضافة لوظيفته بمنح المدعي شهادة الجنسية العراقية وصدر الحكم قابلاً للاعتراض والتمييز وان وكيل المدعى عليه (المميز) اعترض على الحكم الغيابي ودفع الرسم عنه في ٢٠٠٨/٦/٢٩ ولم يحضر بموعد المرافعة فقررت المحكمة ترك الدعوى للمراجعة بتاريخ ٢٠٠٨/٧/١٦ ولمضي المدة القانونية قررت بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢٧ إبطال العريضة الاعتراضية وان وكيل المدعى عليه طعن تمييزاً بالحكم الغيابي الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٦/٢ ودفع رسم التمييز في ٢٠٠٨/٩/٢٥ وحيث انه قد اعترض على الحكم الغيابي في ٢٠٠٨/٦/٢٩ فيعتبر مبلغاً به من ذلك التأريخ وحيث ان الطعن التمييزي تم دفع الرسم عنه بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٢٥ فيكون الطعن واقعاً بعد مضي المدة القانونية المنصوص عليها في المادة (٢٠٤) من قانون المرافعات المدنية وحيث ان المدد المعينة لمراجعة طرق الطعن حتمية يترتب على عدم



The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الإلكتروني

مراعاتها وتجاوزها سقوط الحق في الطعن وتقضي المحكمة من تلقاء نفسها برد عريضة الطعن اذا حصل بعد انقضاء المدة القانونية استناداً للمادة (١٧١) من القانون المذكور ولوقوع هذا الطعن بعد انقضاء المدة القانونية قرر رد الطعن شكلاً وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ١٦/ذو القعدة/١٤٢٩هـ الموافق ٢٠٠٨/١١/١٦ م .

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
مدحت المحمود

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
اكرم احمد بابان

العضو
اكرم طه محمد

العضو
حسين أبو التمن

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
عبود صالح التميمي



The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني